

سنن سعيد بن منصور

1872 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم أخبرنا المغيرة قال ٧ سألت إبراهيم عن رجل رفع امرأته إلى قوم فطأرت لهم فاستحلفوا زوجها فقالوا امرأتك طالق إن وطئتها حتى تفطم صبينا أفليس إن تركها أربعة أشهر بانت بالإيلاء وإن قربها قبل أن تفطم الصبي فهي طالق ثلثا ؟ قال : نعم